

مراحل إحداث المؤسسات التعليمية الخاصة لمرحلة ما بعد الدراسة الثانوية

مراحل الحصول على الترخيص لبناء مؤسسة تعليمية خاصة خارج المخططات التنظيمية للوحدات الإدارية

وتتضمن المراحل التالية:

- ١ - مرحلة الموافقة المبدئية من مجلس التعليم العالي.
- ٢ - مرحلة الموافقة النهائية من مجلس التعليم العالي واستصدار مرسوم إحداث المؤسسة التعليمية الخاصة.
- ٣ - مرحلة الحصول على ترخيص بناء للمؤسسة التعليمية الخاصة.
- ٤ - مرحلة مصادقة أنظمة الجامعة خططها الدراسية وإصدار قرار افتتاح المؤسسة التعليمية الخاصة من السيد وزير التعليم العالي.

المرحلة الأولى

مرحلة الموافقة المبدئية من مجلس التعليم العالي.

| الزمن اللازم | المراحل المنهجية التي تمر بها المعاملة | الأوراق الثبوتية المطلوبة |
|--------------|--|---|
| 7 أيام | تقديم نموذج طلب الترخيص لإحداث المؤسسة التعليمية الخاصة مرفقا" بالثبوتيات المطلوبة دراسة الطلب في مديرية المؤسسات التعليمية الخاصة وإعداد تقرير مفصل عنه ويرفع إلى لجنة المؤسسات التعليمية الخاصة | السير الذاتية للمؤسسين تفويض المؤسسين الموثق والمصدق من كاتب العدل |
| 7 أيام | تقوم لجنة المؤسسات في مجلس التعليم العالي بتدقيق الطلب مع التقرير وإحالته إلى مجلس التعليم العالي مع الاقتراحات اللازمة | رسائل نوايا لاتفاقيات التعاون مع جامعات عالمية |
| 21 يوم | يعرض التقرير على مجلس التعليم العالي مرفقا" باقتراحات اللجنة لمنح الموافقة المبدئية على الإحداث بقرار | |
| 7 أيام | يصدر مجلس التعليم العالي قرارا" بالموافقة المبدئية على الإحداث | |

المرحلة الثانية

مرحلة الموافقة النهائية من مجلس التعليم العالي واستصدار مرسوم إحداث المؤسسة التعليمية الخاصة

| الأوراق الثبوتية المطلوبة | المراحل المنهجية التي تمر بها المعاملة | الزمن اللازم |
|--|---|--------------|
| عقد تأسيس المؤسسة التعليمية الخاصة موثق ومصدق قضائياً وقانونياً | دراسة وإعداد تقرير مفصل عن محتويات الملف ويعرض على لجن أنظمة المؤسسات التعليمية الخاصة | 7 أيام |
| إشعار مصرفي يثبت إيداع مبلغ نقدي نسبته ٢٠% من رأس المال المخصص لإحداث المؤسسة في أحد المصارف السورية | تقوم لجنة المؤسسات في مجلس التعليم العالي بتدقيق الطلب مع التقرير وإحالته إلى مجلس التعليم العالي مع الاقتراحات اللازمة | 7 أيام |
| سندات ملكية للعقارات المنوي إنشاء المؤسسة التعليمية الخاصة عليها باسم المؤسسة التعليمية الخاصة (تحت الإحداث) أو ما يثبت حقه في إقامتها | استصدار قرار من مجلس التعليم العالي على إحداث المؤسسة التعليمية الخاصة وتكليف مديرية المؤسسات التعليمية الخاصة في الوزارة بإعداد مشروع المرسوم اللازم | 21 يوم |
| دراسة الجدوى الاقتصادية للمؤسسة مصدقة وموثقة من خبير اقتصادي معتمد | استصدار المرسوم الخاص بإحداث المؤسسة التعليمية الخاصة | |
| بيان المؤهلات العلمية المطلوب توافرها في الهيئة التدريسية | | |
| بيان عن رأس المال المخصص المرصد للمؤسسة وحصص كل من المؤسسين | | |
| قائمة بأسماء المرشحين لرئاسة وعضوية مجلس الأمناء مرفقة بالسيرة الذاتية ووثائق القبول والرضا | | |
| برامج واتفاقيات تعاون مع جامعات عالمية مرموقة (معترف بها | | |
| /موافقة اللجنة المشكلة بناءً على أحكام بلاغ رئاسة مجلس الوزراء رقم / ١٠ لعام ٢٠٠٤ | | |
| موافقة المؤسسة العامة للمواصلات الطرقيّة على إقامة المنشأة التعليمية وتأمين الربط ما بين الشبكة الطرقيّة في الموقع | | |
| وثيقة من الوحدة الإدارية المعنية بشؤون الترخيص أو مديرية الخدمات الفنية المختصة تفيد بأنه لا يوجد ما يمنع من البناء على العقار المطلوب وفق أحكام المرسوم التشريعي رقم / ٥/ لعام ١٩٨٢ | | |
| والقانون المعدل له ٤١ لعام ٢٠٠٢ وبلاغ رئاسة مجلس الوزراء رقم ١٦ آب لعام 2005 | | |
| تأمين المصدر المائي لمياه الشرب بالتنسيق مع الجهة الإدارية من المؤسسة العامة لمياه الشرب أو وزارة الري | | |

المرحلة الثالثة

مرحلة الحصول على ترخيص بناء للمؤسسة التعليمية الخاصة

| الزمن اللازم | المراحل المنهجية التي تمر بها المعاملة | الأوراق الثبوتية المطلوبة |
|--------------|---|---|
| 5 أيام | تسجيل طلب الترخيص في الوحدة الإدارية بعد إرفاق الثبوتيات إبرام اتفاقية بين المكتب الدارس وصاحب المشروع على أن تكون متضمنة كافة الاختصاصات الهندسية وإنجاز الدراسات الفنية اللازمة بكافة اختصاصاتها على أن تكون الدراسة مطابقة لمنهاج الوجائب ونظام البناء الخاص بالمؤسسة التعليمية خارج المخططات التنظيمية | مرسوم إحداث المؤسسة التعليمية الخاصة بيان ملكية أو مايمثله |
| 5 أيام | إعطاء الموافقة النهائية للترخيص بالبناء من قبل الوحدة الإدارية استيفاء الرسوم وإصدار القرار وتوقيعه من الوحدة الإدارية المعنية بشؤون التراخيص وتصديقه من رئيس مكتب التنفيذ | مصور عقاري يبين حدود ومساحة الأرض المطلوبة لترخيص المؤسسة التعليمية |

المرحلة الرابعة

مرحلة مصادقة أنظمة الجامعة خططها الدراسية وإصدار قرار افتتاح المؤسسة التعليمية الخاصة من السيد وزير التعليم العالي

| الأوراق الثبوتية المطلوبة | المراحل المنهجية التي تمر بها المعاملة | الزمن اللازم |
|--|--|--------------|
| يمكن التجهيز لهذه المرحلة فور صدور المرسوم والبدء بها أثناء مراحل إشادة البناء كسبا" للوقت | | |
| يطلب من المؤسسة التعليمية الخاصة موافاة وزارة التعليم العالي بمبايلي الأنظمة الخاصة بالمؤسسة التعليمية الخاصة (النظام الداخلي-نظام الاستخدام-النظام المالي المناهج والخطط الدراسية للكليات والاختصاصات مع افتتاحها في المؤسسة | تحال أنظمة المؤسسة المناهج والخطط الدراسية على اللجان المختصة في الوزارة لدراستها ومن ثم إحالتها إلى مجلس التعليم العالي يصدر قرار من مجلس التعليم العالي بالموافقة على أنظمة المؤسسة والمناهج والخطط الدراسية الخاصة بها بعد الانتهاء من تنفيذ وتجهيز المؤسسة التعليمية الخاصة وتأمين كافة المستلزمات | 60 يوم |
| | تقوم لجنة أنظمة المؤسسات التعليمية الخاصة في وزارة التعليم العالي بزيارة ميدانية لمعاينة أبنية المؤسسة وتجهيزاتها وإعداد تقرير يرفع إلى السيد وزير التعليم العالي تمهيدا لافتتاحها | 15 يوم |
| | إصدار قرار الافتتاح من السيد وزير التعليم العالي | 7 أيام |
| | | يومان |